



خادم الحرمين الشريفين

لتأمين الاستقرار النفسي والدفع إلى تطوير الأداء الأكاديمي

المليك يوافق على ضوابط ومعايير صرف البدلات والمكافآت والمزايا لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات

اعتماد 5 مليارات اميزانية التعليم العالي لبناء مساكن هيئة التدريس الجامعات

20% بدلاً لكتليات المحافظات التي تبعد أكثر من 30 كيلو. و40% التي تبعد أكثر من 60 كيلو

40% للتخصصات الهندسية والطبية والصحية والحاسوبية. و30% للإدارية والمالية والأنظمة

10% مكافأة تميز شهري الحاصل على جائزة محلية. و20% للإقليمية و30% للعالمية و40% للاختراع

«الجزيرة» - وأين

ووفق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس التعليم العالي - حفظه الله - على قرار مجلس التعليم العالي الخاص بالضوابط والمعايير اللازمة توافرها ضمن تصحيح هيئة البعثات والمكافآت والزمالات التي تمنح للخاضعين لاسم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات وتشمل التخصصات النادرة، والجامعات الناشئة، ومكافأة التميز).

وأوضح معالي وزير التعليم العالي الدكتور خالد بن محمد العقري أنه سبق أن صدر قرار مجلس الوزراء القاضي بملوافة على صرف عدد من المكافآت والبدلات لأعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات السعودية، كما قضى القرار بتشكيل لجنة دائمة من وزارات التعليم العالي، والخدمة المدنية، والمالية، وترفع نتائج اجتماعاتها لمجلس التعليم العالي، تخصص باقتراح (بدل التخصصات النادرة، وبدل الجامعات الناشئة، ومكافأة التميز) وإعادة النظر فيما يلزم تقليص منها كل ثلاث سنوات.

وقال معاليه في تصريح لوكالة الأنباء السعودية: (تقدت قرر المجلس بعد الاطلاع على توصية اللجنة المشار إليها أعلاه - بأن يتم صرف هذه البدلات وفق ما يلي:

أولاً - بدل الجامعات الناشئة: يصرف بدل الجامعات الناشئة لأعضاء هيئة التدريس السعوديين (استاذ، استاذ مشارك، استاذ مساعد) وفقاً للنسب التالية من الراتب الأساسي:

أ) (20٪) لجامعات الملك خالد، طبية، الطائف، والقصيم.

ب) (40٪) لجامعات جازان، الجوف، تبوك، جهران، حائل، الباحة، والحدود الشمالية.

ج) بالنسبة لكليات المحافظات فيصرف لها البدل حسب النسب التالية:

1- (20٪) للكليات في المحافظات التي تبعد عن مقر الجامعة أكثر من 30 كيلو متراً، وحتى 60 كيلو متراً.

2- (30٪) للكليات في المحافظات التي تبعد عن مقر الجامعة أكثر من 60 كيلو متراً، وحتى 120 كيلو متراً.

3- (40٪) للكليات في المحافظات التي

تبعد عن مقر الجامعة أكثر من 120 كيلو متراً.

4- يجب مراعاة عدم الأزواج في صرف البدل بين الجامعة والكليات، ويصرف الأملى من البدل.

د) يعطى البدل بنسبة (20٪) من الراتب الأساسي للمحاضرين والمعيدين العاملين في الجامعات الناشئة والكليات في المحافظات حسب الضوابط سالفة الذكر.

ثانياً - بدل التخصصات النادرة:

1) يصرف بدل النادرة لأعضاء هيئة التدريس السعوديين في التخصصات التي تكون نسبة السعوديه فيها (50٪) فأقل وفقاً للنسب التالية من الراتب الأساسي:

أ- (40٪) للتخصصات الهندسية والطبية والصحية والحاسوبية.

ب) (30٪) للتخصصات الإدارية والمالية والأمن.

ج- (25٪) لتخصصات العلوم الأساسية والتطبيقية.

د- (25٪) لتخصصات الفترات والتربية الخاصة ورياض الأطفال.

2) تصرف بنسبة (20 ٪) من الراتب الأساسي للتخصصات النادرة للمحاضرين والمعيدين العاملين في الجامعات والكليات في المحافظات حسب الضوابط سالفة الذكر.

ثالثاً - مكافأة التميز:

تصرف مكافأة تميز شهري لأعضاء



د.العقري

هيئة التدريس السعوديين والمحاضرين والمعيدين وتحسب من الراتب الأساسي من الدرجة الأولى بنسبته (10٪) للحصول على جائزة محفلة، و(20٪) للمحصل على جائزة العلمية، و(30٪) للمحصل على جائزة عالمية، و(40٪) للمحصل على براءة اختراع وفق الضوابط التالية:

أ) الجوائز العلمية: ويشترط لصرف المكافأة توافراً لضوابط الأتمتية في الجائزة المنشوحة:

أ - أن تكون صادرة من مؤسسات أو جمعيات علمية أو مراكز متخصصة.

ب - أن تعتمد نمية التحكيم للبحوث المقدمة للمنافسة في الجائزة.

ج - أن تكون مفتوحة لجميع

المختصين في موضوع الجائزة.

د - أن يكون في حكم الجائزة العلمية

المشترطة لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم صفة مقردة أو صفة مشتركة

في مجلة علمية ذات سرعة عالية في مجال التخصص، وكذلك الحصول على شهادة أو وثيقة من مجلة علمية محكمة نظير تقديم عمل علمي مميز في مجال التخصص.

2) براءة الاختراع: ويقصد ببراءة الاختراع التي تقع من الحصول على هذه

المكافأة البراءة العلمية الأكاديمية التي

يحصل عليها عضو هيئة التدريس منفرداً

أو بصفة مشتركة من إحدى الجهات

المعتبرة عانياً أو محلياً في منح براءات الاختراع، ويشترط فيها أن تكون قد نتجت عن بحث أكاديمي محكم أو نتج عنها بحث أكاديمي (محكم) ويبدل في حكم براءة الاختراع الاكتشافات العلمية والطبية، والعمليات الجراحية النادرة التي يجريها أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، واكتشاف العقاقير الطبية، ويشترط في جميع ما ذكر أن يكون ناتجاً عن بحث علمي محكم أو نتج عن بحث علمي محكم.

3) تعتمد الجائزة العلمية وبراءة الاختراع وما في حكمهما بملوافة وزير التعليم العالي، وبناء على توصية من الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي.

كما أضاف معالي وزير التعليم العالي بأنه وفقاً لما قرره مجلس التعليم العالي

فإن الجائعات سوف ترفع تقديراً دورية

في نتائج تطبيق ذلك، كما ستقوم اللجنة

الثلاثة المشار إليها وفقاً لقرار مجلس

الوزراء الموقر المشار إليه سابقاً بمراجعة ذلك كل ثلاث سنوات).

وأوضح الدكتور العقري أن مجلس

الوزراء سبق أن وافق في قراره المشار إليه

سابقاً على صرف عدد من المكافآت

والبدلات لأعضاء هيئة التدريس في

الجامعات غير ما شير إليه وهي كما يلي:

صرف مكافأة نهاية الخدمة من زادت

خدماته على (20) عشرين عاماً في التعليم العالي في وظائف (استاذ، استاذ مشارك، استاذ مساعد، محاضر) عن كل ستة من سنوات خدمته تعادل راتب الدرجة التي يشغلها عند انتهاء خدمته، وكذلك صرف بدل حضور الجلسات لمجلس الكلية. والقسم وفقاً لما يلي: (400) ريال عن الجلسة لعرض مجلس الكلية ويحد أقصى (10.000) ريال في السنة المالية، و(300) ريال عن الجلسة لعرض مجلس القسم ويحد أقصى (9.000) ريال في السنة الثانية.

وأكد أن مجلس الوزراء وافق كذلك على صرف بدل تعليم جامعي نسبتية (25٪) من الحد الأعلى، وكذلك وافق على رفع لكافأة

المخصصة للقيادات بالجامعة المتخصص عليها في الأمانة المنظمة لشؤون منسوبي

الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة

التدريس ومن في حكمهم بحيث يصرف

للمعيد (2,500) ريال شهرياً، ولوكيل

العميد (2,000) ريال شهرياً، ولرئيس

القسم (1,500) ريال شهرياً.

وأضاف معالي وزير التعليم العالي أنه

سوف يسري العمل بصرف هذه المكافآت

والبدلات اعتباراً من بداية السنة المالية

الحالية 1430-1431هـ. كما أن معرفة

خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن

عبدالعزيز - حفظه الله - لم تقتصر على

تحسين المستوى المعيشي لأعضاء هيئة

التدريس بالجامعات بصرف البدلات

والمكافآت المشار إليها أعلاه، بل تجاوزت ذلك إلى اعتماد مبالغ إضافية مقدراها (5,000,000,000) خمسة آلاف مليون ريال في ميزانية وزارة التعليم العالي، للإسراع في بناء مساكن لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات داخل الحرم الجامعي، والنظر في زيادة المبلغ المشار إليه أعلاه لاحقاً بحسب الحاجة والإمكانات المتاحة، وتوزع المساكن وفقاً للقواعد المنظمة لذلك.

وأضاف معاليه أن هذه البدلات والمكافآت التي تفضل خادم الحرمين الشريفين بالموافقة عليها ستسهم في تنمية الإبداع والتميز في الجامعات السعودية، بالإضافة إلى رفع كفاءة أعضاء هيئة التدريس وتهيئة أجواء أفضل للعمل والعطاء لكون الحوافز الجديدة تؤمن الاستقرار النفسي وتدفع إلى تطوير الأداء الأكاديمي وخلق روح المنافسة، وفي هذا دعم كبير لخريجات التعليم الجامعي والعالي، كما أن بعض هذه البدلات سوف تضمن توفير الكفاءات العلمية المتميزة في الجامعات حديثة النشأة مما سيمكنها من تنفيذ برامجها الأكاديمية وخدماتها.

ورفع الدكتور العنقري بهذه المناسبة أسس آيات الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على تفضلهم برعاية مسيرة التعليم العالي في بلادنا الغالية وإطلاقها نحو التخطيط المستقبلي الأمثل لخدمة الوطن والمواطن وقيادته السامية الرشيدة.

واختتم معاليه، تصريحه مبدئاً أن تفضل خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس التعليم العالي - أيده الله - بالموافقة على هذا القرار يأتي تحسباً لإهتمامه السامي الكريم واهتمام سمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - بتسيير التعليم في هذا الوطن، وإدخالها، وتحسين كافة الإمكانيات لتطويرها وبما يمكن من الإعداد الأمثل لأجيال مؤهلة بالعطاء في سبيل خدمة الوطن والمواطن والسير به لأفاق الرقي والتطور في ضوء توجيهات قيادتنا السامية الرشيدة.